السيد الأمين العام للأمم المتحدة المحترم

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي المحترم

السادة أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة المحترمين

يهدي إليكم القانونيون السوريون الأحرار أطيب تحياتهم ويودون إعلامكم بما يلي :

الموضوع : شركة (دمشق الشام القابضة) لتنفيذ القانون ١٠ لعام ٢٠١٨ وغيره من مراسيم التغيير الديمغرافي في سورية .

الرقم : ٨ التاريخ : ٦ / ٦ / ٢٠١٨

السيدات والسادة :

- إمعاناً من النظام السوري في تنفيذ جرائم التهجير القسري و التغيير الديموغرافي التي يرتكبها بشكل ممنهج منذ بداية الثورة وحتى تاريخه ، وتنفيذاً للقانون رقم ١٠ لعام ٢٠١٨ فقد أعدت محافظة دمشق ووزارة الإدارة المحلية التابعة لنظام بشار الأسد دراسات لإعادة تنظيم حي القابون الذي دمره نظام بشار وروسيا وإيران وهجروا سكانه الأصليين إلى محافظة ادلب في أيار عام ٢٠١٧ علماً أن حي القابون قسمان الأول يضم حوالي ١٠٠٠ منشأة صناعية والقسم الثاني مبان سكنية ، وبسبب اعتراض غرفة تجارة دمشق على إخضاع المنطقة الصناعية لإعادة التنظيم فقد اتفق التجار مع نظام بشار على إعادة تأهيل منشآتهم من قبلهم وبذلك نجحت مسرحية نظام بشار بدعم اقتصاده من خلال تهديد التجار بمصادرة منشآتهم أو يقومون بتأهيلها فوراً .

بينما اشترط نظام بشار الأمني القمعي على سكان القابون المهجرين خارج دمشق من أجل عودتهم لحي القابون (التقدم بمعاملة تسوية وضع ، وعلى الشباب في سن الخدمة العسكرية الإلزامية أو الاحتياط أداء خدمتهم) وبالتالي اعتقالهم بمجرد تسليم أنفسهم لفروع الأمن التابعة لنظام بشار وتصفيتهم والتخلص منهم تمهيداً لغصب عقاراتهم في القابون والاستيلاء عليها وإعادة تنظيمها ومنحها لملاك جدد من غير السوريين بل من طائفة أخرى .

إن ماتم ذكره بخصوص القابون ينطبق على حي القدم ، وحي جوبر وحي التضامن وغيرهم من مناطق دمشق المهجر أهلها قسرياً .

السيدات والسادة :

لقد عمد نظام بشار الأسد وبتوجيه وتخطيط من إيران وروسيا إلى إصدار القوانين التي تكمل و تغطي أثار جرائمهم في تهجير السوريين قسراً بهدف التغيير الديمغرافي ومن تلك القوانين المرسوم ٦٦ لعام ٢٠١٢ و القانون ١٠ لعام ٢٠١٨ التي تشرعن عملية غصب عقارات المواطنين السوريين وخاصة المهجّرين و النازحين و المطلوبين إلى دوائر وفروع الاستخبارات السورية .

و تنفيذ مشاريع إعادة الإعمار في مناطق محددة استهدفت من قبل نظام بشار وإيران وروسيا بعمليات التهجير القسري و التغيير الديموغرافي ومن هذه المشاريع على سبيل المثال لا الحصر :

- مشروعا ماروتا و باسيليا سيتي اللذان ينفذان في المنطقة العقارية جنوب دمشق مزة داريا القدم الرازي كفرسوسة .

- مشروع تطوير حي الحمراوي التاريخي (الأثري) .

السيدات والسادة :

لقد جاء القانون رقم ١٩ لعام ٢٠١٥ ضمن سلسلة إجراءات نظام بشار وخططه الممنهجة في الاستيلاء على عقارات السوريين المهجرين والنازحين واللاجئين .

(بحيث يعطي الصلاحية للوحدات الإدارية تأسيس شركات قابضة يكون مجلس إدارتها حصرياً من موظفي هذه الإدارات المحلية)

و بموجب هذا القانون قامت محافظة مدينة دمشق بتأسيس شركة قابضة باسم (دمشق الشام القابضة)

بتاريخ ١٧ كانون الأول لعام ٢٠١٦ كشركة خاصة . سجلها التجاري رقم ١٧٩٥١ بتاريخ ٢٠١٧/٠١/٠٤ ، برأسمال ٦٠ مليار ليرة سورية بحجة تطوير المناطق التنظيمية وتأسيس شركات تابعة لها أو مساهمة لإدخال الشركات الإيرانية والروسية .

وتعتبر هذه الشركة هي الذراع التنفيذي لمحافظة دمشق في تغيير معالم دمشق التاريخية والديموغرافية عبر إبرامها عقود شراكة مع شركات قطاع خاص و أفراد ومجموعات تجارية مقابل تمليكها ٥١% من أسهم المشاريع

- لقد بدأت شركة دمشق الشام القابضة بافتتاح مشروعين باسم ماروتا و باسيليا سيتي على العقارات الخاصة في **منطقة المزة الرازي داريا كفرسوسة القدم** وطرحت هذين المشروعين في سوق الاستثمار مما فتح الباب لدخول **(الشركات الإيرانية و شركات القطاع الخاص المملوكة لرامي مخلوف وشركائه و الشركات التي ترتبط ببشار الأسد وعائلته).**

- العقود التي قامت بها (شركة دمشق الشام القابضة) بما يخص هذين المشروعين :

١- توقيع عقد شراكة جديد لتأسيس شركة (بنيان دمشق المساهمة المغفلة الخاصة) لصاحبيها محمد حفظي بن حافظ حسين ومحمد زعرب .

٢- الشراكة مع شركة (القمة) للتطوير و المشاريع المحدودة المسؤولية لأصحابها جورج بندر و بشير عويس وخليل صارجي .

٣- شركة (تميّز المحدودة المسؤولية)

إن غاية الشركة المحدثة إدارة و اكساء و استثمار مقسمين تتنوع أعمالهم بين السكني و التجاري (T 104+T 105) ضمن مدينة ماروتا سيتي النوعية .

٢- توقيع عقد شراكة مع كل من الشركاء الاستراتيجيين :

- شركة الأجنحة المساهمة المغفلة الخاصة

- شركة راماك للمشاريع التنموية و الإنسانية المحدودة المسؤولية لصاحبها رامي مخلوف

- شركة العمار ذات الشخص الواحد المحدودة المسؤولية

- شركة التيميت للتجارة المحدودة المسؤولية

- شركة ميرزا

- طلس جروب لصاحبها انس طلس

- شركة أكسيد للاستثمار والتنمية لصاحبيها حيان قدور بن محمد ناظم و معن هيكل بن رزق الله .

- رجل الأعمال مازن الترزي

- إقامة شركة خاصة تعمل وفق قانون الشركات تحمل اسم (روافد دمشق المساهمة المغفلة الخاصة)لصاحبها رامي مخلوف يكون من أهم غايتها بناء و اكساء و استثمار مقسمين سكنيين رئيسيين ضمن مدينة ماروتا سيتي يتضمنان خمسة عشر طابقاً منها طابقان تجاريان و طابق فني خدمي لكل بناء بالإضافة لبناء و اكساء و استثمار مقسم استثماري يقع على طريق المتحلق الجنوبي ضمن مدينة ماروتا يتضمن اثنا عشر طابقا مخصص لكافة الفعاليات الاستثمارية و التجارية ، كما تبلغ المساحة الطابقية للمقاسم بحدود ٣٨ ألف متر مربع و يبلغ رأسمال الشركة ٢٥.٩ مليار ليرة سورية بما يعادل ٤٨.٣مليون دولار أمريكي، حصلت شركة دمشق الشام القابضة على ٤٩% لقاء أسهم عينية بقيمة ١٢.٧مليار ليرة سورية بما يعادل ٢٣.٧ مليون دولار أمريكي و الشركاء الاستراتيجيون حصلوا

SYRIAN LEGALISTS COMMITTEE
هيئة القانونيين السوريين

على نسبة ٥١% لقاء أسهم نقدية بقيمة ١٣.٢مليار ليرة سورية بما يعادل ٢٤.٦ مليون دولار يدفع ٤٠% منها بسنة التأسيس و الباقي خلال ثلاث سنوات .

- قامت شركة دمشق الشام القابضة بالتنسيق مع بنك البركة وبعض المصارف الأخرى لتأسيس أول شركة تمويل عقاري مساهمة لمساعدة المواطنين في المنطقة التنظيمية الأولى وباقي المناطق الأخرى في تمويل بناء عقاراتهم مقابل تمليك الممولين ٥٠% من ملكياتهم لتفسح بذلك المجال للشركات الإيرانية خاصة والروسية وغيرها بالتملك .

- إعلان خضوع المنطقة لقانون إعمار العرصات اعتباراً من ٢٠١٨/٠٢/١٤ ولمدة عام تنتهي في ٢٠١٩/٠٢/١٣ من أجل الحصول على رخصة البناء و إن ذلك يلزم المالكين بإنجاز الأجزاء و المرافق المشتركة بصورة كاملة بما في ذلك الإكساءات الأساسية خلال مدة ثلاث سنوات تلي تاريخ منح الرخصة بالنسبة للأبنية التي لا يزيد عدد طوابقها على الستة، يضاف مدة أربعة أشهر عن كل طابق إضافي للأبنية التي يزيد عدد طوابقها على ستة طوابق على ألا تزيد مدة كامل التراخيص على خمس سنوات. **مما يعني إجبارمن استطاع إثبات ملكيته من المواطنين على البناء رغم عدم قدرتهم المالية القيام بأعباء وتكاليف البناء ودفعه للجوء إلى الشركات المذكورة أعلاه في تنفيذ هذا القانون مقابل تمليكها نسبة ٥٠% من ملكيتهم لتلك الشركات .**

-قامت محافظة دمشق بنقل ملكية المحلات التجارية و الأملاك العامة المستملكة من قبلها في حي الحمراوي التاريخي والأثري في مدينة دمشق إلى ملكية شركة دمشق الشام القابضة و التي بدورها بدأت بطرح مشروع هدم الحي بحجة تطوير و إعادة إعمار ه .

السيدات والسادة

نتائج تنفيذ هذه المشاريع :

- ضياع حقوق المواطنين السوريين المهجّرين قسرياً و اللاجئين و النازحين بشكل نهائي (**مما يؤدي لتوطين اللاجئين في دول اللجوء)**

- نقل ملكيات هذه العقارات إلى الشركات الخاصة الأجنبية **وخاصة الإيرانية** التي وضعت يدها على هذين المشروعين وبدأت بضخ الأموال في تنفيذ الأعمال الإنشائية ، وسرقة الآثار السورية ونقل ملكية المواقع الأثرية من القطاع العام للشركات الخاصة والإيرانية .

- الوضع الاقتصادي السيء للسوريين و بلوغ أكثر من ٧٠% منهم تحت خط الفقر يجعلهم غير قادرين على إعادة اعمار منازلهم في المدى المنظور و إن فرض القوانين الجائرة بحقهم دليل السياسة الممنهجة التي يتبعها النظام في سلبه حقوق الموطنين وغصب عقاراتهم .

- إعفاء الشركات المساهمة في هذه المشاريع من الضرائب من شأنه تبديد المال العام و يصبّ في جيوب المستثمرين الإيرانيين ونظام بشار كأشخاص .

- استثناء عقود المقاولات و التعهدات والمناقصات العامة من الحظر على أعضاء مجلس الإدارة أو أقاربهم من الدرجة الرابعة باب من أبواب التحايل على القانون لا سيما وان هناك مشاريع مطروحة لتنفيذ قانون اعمار العرصات من قبل متعهدين أو مقاولين لقاء نسبة ٥٠% من الحصة السهمية للمواطن الذي لا يستطيع اعمار العرصات .

- مجلس إدارة مشروعي ماروتا و باسيليا سيتي يتألف من ٩ أعضاء ٥ منها من محافظة دمشق و ٤ من الشركات المتعاقدة ، وهذه مخالفة صريحة للقانون ١٩ الذي اوجب أن تكون إدارة الشركة والمشاريع من ٥ أعضاء بينهم رئيس مجلس الإدارة من الوحدة الإدارية وبالتالي إمكانية اتخاذ قرارات تضر (بالصالح العام) .

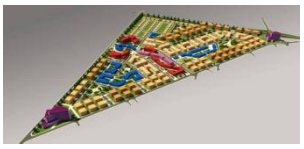

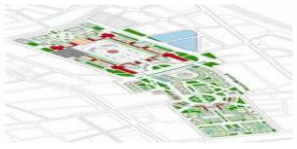

السيدات والسادة :

حفاظاً على ممتلكات وعقارات السوريين وبهدف منع نظام بشار الأسد وإيران وروسيا من غصب تلك الممتلكات والعقارات ووقف إجراءاتهم التنفيذية وضمان عودة المهجرين من دول اللجوء إلى عقاراتهم نطا لبكم :

١- وقف تنفيذ المرسوم ٦٦ لعام ٢٠١٢ والعمل على إلغاءه .

٢- وقف تنفيذ القانون ١٠ لعام ٢٠١٨والعمل على إلغاءه .

٣- وقف تنفيذ مشروعي ماروتا وباسيليا سيتي .

٤- وقف تنفيذ مشروع تطوير حي الحمراوي التاريخي الأثري .

٥- وقف نشاط شركة دمشق الشام القابضة و الشركات المتعاقدة معها .

٦- فرض عقوبات على هذه الشركات في حال رفضها وقف هذه الجريمة .

٧- الحجز على أموال كافة الشركات التي تعود ملكيتها سراً لبشار الأسد ورامي مخلوف والشخصيات المحجوز على أموالهم دولياً .

٨- وقف تنفيذ كافة عقود إعادة الإعمار في سورية لما بعد الحل السياسي النهائي ونقل السلطة وفق القرارات الدولية ذات الصلة وبوجود مؤسسات رقابية قضائية و شعبية وتشريعية منتخبة لإقرار تلك العقود والمصادقة عليها أصولاً .

ينتهز القانونيون السوريون الأحرار هذه المناسبة ويعربون عن فائق احترامهم وتقديرهم

هيئة القانونيين السوريين

SYRIAN LEGALISTS COMMITTEE
هيئة القانونيين السوريين